أرفق المقال ب نسخة من عقد الكراء ونسخة من إراثة المرحوم محمد يوسفي ونسخة من إراثة المرحوم بوجمعة يوسفي ونسخة من إراثة المرحوم محمد فتاش ونسخة من إنذار مع محضر تبليغه. و بناء على إدلاء نائب المدعى عليهم بمذكرة جوابية في الشكل بجلسة 2025/01/30 جاء فيها حول الدفع بعدم القبول خرقا لمقتضيات المادة 1 من ق م م أولا حول الدفع بانعدام صفة المدعين لعجزهم عن إثبات ملكيتهم للأصل التجاري عدد 1270 عن طريق الإرث أقر المدعون قضائيا حسب الثابت من مقالهم الافتتاحي للدعوى و كذا بملتمسهم المسطر بملكيتهم للأصل التجاري المسجل تحت عدد 1270 الكائن ب حد السوالم كلم 32 التابع لنفوذ المحكمة الابتدائية ببرشيد وأنه بمراجعة العارضين لوثائق الملف فإنهم لم يعثروا على أي أثر لأي دليل مادي يؤكد مزاعمهم بملكية الأصل التجاري المسجل تحت عدد 1270 إثباتا لصفتهم الإيجابية في الدعوى وأن العارضين نفيا لصفة المدعين في الدعوى فإنهم يدلون لمجلسكم الموقر بالنموذج ج الخاص بالسجل التجاري تحت عدد 1270 و الذي تأكد أنه ملكية أحد الأغيار والذي لا تربطه أية علاقة بالدعوى موضوع النزاع وأن العارضين و أمام عدم إثبات المدعين لصفتهم الإيجابية في الدعوى عن طريق إثبات ملكيتهم للأصل التجاري المسجل تحت عدد 1270 حسب إقرارهم القضائي فإنهم لا يسعهم سوى التماس عدم قبول الدعوى شكلا وحول الدفع بانتفاء صفة المدعين الكرائية بعد انتقالها إلى الخلف الخاص فإن المدعين يتقاضون بسوء نية خلافا لمقتضيات المادة 5 من ق. م.م إن العقار المسمى فيكتورية 3 ذي الرسم العقاري عدد C/6874 الذي كان سابقا في ملكية المرحوم اليوسفي محمد مورث المدعين والسيد المسعودي جمعة قد تم بيعه بالمزاد العلني بتاريخ 26/07/1996 حسب الثابت من محضر بيع عقار محفظ بالمزاد العلني المدلى به رفقته وإن المحضر المشار إليه أعلاه المستمد من دفتر التحملات فقد أقر الواقعة القانونية والمادية بأن العقار المباع بالمزاد العلني به محلات تجارية يشغلها السيد فتاش محمد عن طريق الكراء بسومة شهرية قدرها 10,

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي